

مرسوم أميري رقم (٥) لسنة ٢٠٠٦ م

بشأن

تشكيل مجلس التخطيط العمراني في إمارة الشارقة

نحن سلطان بن محمد القاسمي حاكم إمارة الشارقة ،
بعد الاطلاع على القانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٩م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة
ولائحته الداخلية ،

والقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٨م بشأن إنشاء دائرة التخطيط والمساحة في إمارة الشارقة
والقانون رقم (٢) لسنة ٢٠٠٤م بشأن البلديات في إمارة الشارقة وتعديلاته ،
مرسوم أميري رقم (٤) لسنة ٢٠٠٦ م بشأن إنشاء مجلس التخطيط العمراني في إمارة الشارقة
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

أصدرنا المرسوم التالي

مادة (١)

يشكل مجلس التخطيط العمراني برئاسة وعضوية كل من :-

١. سمو الشيخ سلطان بن محمد بن سلطان القاسمي ولي العهد و نائب الحاكم رئيس المجلس التنفيذي - نائباً لرئيس المجلس -.
٢. مدير عام هيئة كهرباء ومياه الشارقة.
٣. مدير عام دائرة التخطيط والمساحة.
٤. رئيس المجلس البلدي المعني
٥. المدير العام أو المدير للبلدية المعنية .
٦. أية جهة أخرى يقرر إضافتها رئيس المجلس

مادة (٢)

مدة العضوية المجلس ثلاث سنوات قابلة للتجديد

مادة (٢)

يعمل بهذا المرسوم من تاريخ صدوره ، ويُلقى كل حكم يتعارض و أحكامه ، وينشر في الجريدة الرسمية ،

صدر عنا بتاريخ :

الأحد : ٢٥ ربيع الأول ١٤٢٧هـ

الموافق : ٢٢ أبريل ٢٠٠٢م

سلطان بن محمد القاسمي

حاكم إمارة الشارقة